

( باب إذا زار الإمام قوما فأهمهم ) .

أي هذا باب ترجمته إذا زار الإمام أي الإمام الأعظم أو من يجري مجراه إذا زار قوما فأهمهم في الصلاة ولم يبين حكمه في الترجمة هل للإمام ذلك أم يحتاج إلى إذن القوم فاكتفى بما ذكر في حديث الباب فإنه يشعر بالاستئذان كما سنذكره إن شاء الله تعالى .

686 - حدثنا ( معاذ بن أسد ) قال أخبرنا ( عبد الله ) قال أخبرنا ( معمر ) عن ( الزهري ) قال أخبرني ( محمود بن الربيع ) قال سمعت ( عتيان بن مالك الأنصاري ) قال استأذن النبي فأذنت له فقال أين تحب أن أصلي من بيتك فأشرت له إلى المكان الذي أحب فقام وصفنا خلفه ثم سلم وسلمنا .

مطابقته للترجمة في قوله فقال أين تحب أن أصلي إلى آخره فإنه يتضمن أمرين أحدهما قصدا وهو تعيين المكان من صاحب المنزل والآخر ضمنا وهو الاستئذان بالإمامة فإن قلت الإمام الأعظم سلطان على المالك فلا يحتاج إلى الاستئذان قلت في الاستئذان رعاية الجانبين مع أنه ورد في حديث أبي مسعود لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه فإن مالك الشيء سلطان عليه وقد نقل بعضهم هنا وجهين في ذكر الترجمة وفيهما عسف وبعد والوجه ما ذكرته .

ذكر رجاله وهم ستة الأول معاذ بن أسد أبو عبد الله المروري نزيل البصرة وليس هو أخا لمعلی بن أسد أحد شيوخ البخاري أيضا وكان معاذ المذكور كاتباً لعبد الله بن المبارك وهو شيخه في هذا الإسناد وحكى عنه البخاري أنه قال في سنة إحدى وعشرين ومائتين أنا ابن إحدى وسبعين سنة كأنه ولد سنة خمسين ومائة الثاني عبد الله بن المبارك الثالث معمر بفتح الميمين ابن راشد الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس محمود بن الربيع بفتح الراء أبو محمد الأنصاري وقال أبو نعیم عقل مجة مجها رسول الله في وجهه من دلو في دارهم ذكره الذهبي في كتاب ( تجريد الصحابة ) منهم وقد تقدم في باب المساجد في البيوت السادس عتيان بن مالك الأنصاري .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وفيه الإخبار كذلك في موضعين وبصيغة الأفراد في موضع وفيه القول في خمسة مواضع وفيه السماع وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي والصحابي عن الصحابي وفيه أن شيخه من أفراده وفيه أن رواه ما بين مروزيين والبصري والمدني .

وقد ذكرنا تعدد موضعه ومن أخرجه غيره في باب إذا دخل بيتا يصلي حيث شاء وبقيّة ما يتعلق به في باب المساجد في البيوت .  
قوله وصفنا خلفه بفتح الفاء الأولى وسكون الثانية جمع المتكلم ويروى وصفنا بتشديد الفاء أي صفنا رسول الله ﷺ خلفه .

. - 51

( باب إنما جعل الإمام ليؤتم به ) .

أي هذا باب ترجمته إنما جعل الإمام ليؤتم أي ليقتردي به وهذه الترجمة قطعة من حديث مالك من أحاديث الباب على ما يأتي إن شاء الله تعالى .  
وصلى النبي في مرضه الذي توفي فيه بالناس وهو جالس .  
هذا التعليق تقدم مسندا من حديث عائشة فإن قلت هذا لا دخل له في الترجمة فما فائدة ذكره قلت إنه يشير به إلى أن الترجمة التي هي قطعة من الحديث عام يقتضي متابعة المأموم الإمام مطلقا وقد لحقه دليل الخصوم وهو حديث